



توصيات بشأن مشاركة الجهات المانحة مع المجتمع المدني في مجال منع التطرف العنيف

نظرة عامة

حدد هذه الوثيقة¹ الخاصة بالشبكة العالمية لتبادل الحلول (GSX) توصيات المجتمع المدني إلى الجهات المانحة التي تمول أو ترغب في تمويل البرامج الرامية إلى منع التطرف العنيف² (PVE) على المستوى المحلي و/ أو من خلال مساعدات التنمية أو غيرها من المساعدات الأجنبية. وتعكس الوثيقة المدخلات الواردة من مجموعة متنوعة من منظمات المجتمع المدني الدولية والمحلية وشبكتها، بما في ذلك المنظمات التي تقودها النساء والشباب، من أفريقيا، وأوروبا، وآسيا الوسطى وجنوب آسيا وجنوب شرق آسيا، والشرق الأوسط. وتعمل هذه المنظمات والشبكات على منع التطرف العنيف من خلال نهج تتضمن بناء السلام، وتسوية النزاعات، وتمكين الشباب والنوع الاجتماعي (المرأة) أو التمكين الاقتصادي، وبناء القدرة على الصمود، وإعادة التأهيل والدمج في المجتمع. بالإضافة إلى ذلك، تعكس هذه الوثيقة بعض الدروس المستفادة من الصندوق العالمي لإشراك المجتمعات المحلية وتعزيز قدرتها على التكيف (GCERF) وهو صندوق متعدد الأطراف يعمل في مجال منع التطرف العنيف مقره في جنيف.

وقد تمت هيكلة التوصيات لتعكس التسلسل الزمني لتقديم المنح الذي اعتمده العديد من المانحين خلال دورة الحياة التقليدية لتمويل دعم برامج منع التطرف العنيف. وقد تم تصميم هذا الهيكل لتمكين الجهات المانحة الحكومية من دراسة وجهات نظر المجتمع المدني في كل من مجالات العمل الأساسية هذه، بما في ذلك: كيف تحدد الحكومات أولويات تمويلها، وكيف تصمم برامجها، وكيف تختار منظمات المجتمع المدني التي تدعمها وكيف توزع التمويل، وكيف تقيم البرامج ثم تعلم الجمهور بشأن البرامج التي تمويلها.

وتشمل التوصيات الرئيسية ما يلي:

1. التأكد من أن القرارات المتخذة بشأن أي البرامج المحلية لمنع التطرف العنيف يتم دعمها، بالإضافة إلى أفضل السبل لإشراك المجتمع المدني وغيره من الجهات الفاعلة المحلية ذات الصلة بشكل مفيد خلال

¹ تسعى الشبكة العالمية لتبادل الحلول (GSX). إلى جمع صانعي السياسات والممارسين من مختلف القطاعات ووجهات النظر لتبادل المعرفة والحلول. تكون الفريق التوجيهي للشبكة من مركز جنيف للسياسات الأمنية (GCSP) المركز العالمي للأمن التعاوني (المركز العالمي)، والشبكة العالمية لتحرك المجتمع المدني (ICAN) التي تقود التحالف النسائي من القيادة الأمنية (WASL) ومشروع الوقاية، والمعهد الملكي للخدمات المتحدة، (RUSI) والبحث عن أرضية مشتركة (SFCCG). ويعد الهدف الرئيسي للشبكة في تزويد منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات التي تقودها النساء وغيرها من الجهات الفاعلة المحلية، بمساحة منظمة للتفاعل وتبادل الحقائق مع صناع السياسات، وتبادل التوصيات القابلة للتنفيذ والحلول العملية، من أجل أن يقوموا بشكل جماعي بإعلام وتحسين الممارسات في مجال منع التطرف العنيف. وبينما يرحب أعضاء الفريق التوجيهي بهذا التنوع في الآراء وسيلة لتحقيق نتائج أفضل، إلا أن الآراء المعرب عنها في هذه الوثيقة لا تعكس بالضرورة آراء جميع هؤلاء الأعضاء والشركاء.

² لا يوجد تعريف متفق عليه دولياً لمصطلح منع التطرف العنيف أو مكافحة التطرف العنيف (CVE) أو حتى لمصطلح "التطرف العنيف". لأغراض هذه الوثيقة – استناداً إلى التعريف المستخدم من قبل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD) – يعرف "التطرف العنيف" بأنه "تعزيز الآراء التي تثير وتحرض على العنف في تعزيز معتقدات معينة، وتعزز الكراهية التي قد تؤدي إلى عنف مدفوع بدوافع سياسية أو أيديولوجية أو عنف بين طوائف المجتمع". ويشمل منع التطرف العنيف التدابير غير الحركية لمنع ومكافحة التطرف العنيف.



دورة حياة برامج منع التطرف العنيف، تستند إلى بحوث وتحليلات مستقلة وقائمة على البيانات، من أجل تعزيز الشفافية والشراكة والمسئولية المشتركة.

2. يسير المزيد من مشاركة ممثلو الجهات المانحة المحلية وغيرها من الجهات الفاعلة المحلية في جميع جوانب دورة حياة برامج منع التطرف العنيف.

3. الاستماع إلى نصح المنظمات الشعبية المحلية التي غالباً ما تكون في الخطوط الأمامية لجهود منع تطرف العنيف والتي تكون شاهدة عيان على التكتيكات التكيفية سريعة التغير لحركات التطرف العنيف النشطة في محيطها.

4. تحقيق التوازن بين الحاجة إلى ضمان اقتناع الحكومة المضيفة بالمشروعات التي تدعمها الجهات المانحة - الأمر الذي يعد غاية في الأهمية لنجاح المبادرات التي تقودها منظمات المجتمع المدني واستدامتها - من ناحية، وهدف دعم الجهات الفاعلة التي تتمتع بأكبر قدر من المصداقية والتأثير المحتمل داخل المجتمعات المهمشة.

5. تحقيق التوازن المناسب بين دعم منظمات المجتمع المدني التي تتمتع بالخبرات والشبكات ذات الصلة مع إيلاء اهتمام خاص للتعامل مع مجموعة متنوعة من منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك تلك التي غالباً ما يتم تجاهلها أو تهملها، مثل المنظمات التي تركز على المرأة والشباب والأقليات.

6. نب التوقع والتقوُّب عن طريق اتباع نهج متكامل لإعداد البرامج المعنية بمنع التطرف العنيف والتي تتعامل مع جميع العوامل المحركة ذات الصلة.

7. دعم برامج أطول أجلاً لضمان تحقيق المرونة أثناء مرحلتي التصميم والتنفيذ، مما يتيح لمنظمات المجتمع المدني المزيد من الفرص للتصدي للتحديات والعقبات التي تواجهها خلال فترة المشروع.

8. توفير عدد من وسائل الدعم الفني وغيره من الدعم الرامي إلى بناء القدرات لمنظمات المجتمع المدني المحلية على مدار كامل دورة حياة المشروع، مع خطة مخصصة لتحقيق الاستدامة.

9. توفير التمويل الكافي للتعلم، والرصد، والتقييم بجميع مراحل المشروع.

10. مراعاة المخاطر المرتبطة بمصطلح "منع التطرف العنيف" وتجنب لغة الوصم التي من شأنها أن تبعد الشركاء المحتملين لمنظمات المجتمع المدني وتعرض المجتمعات والممارسين للخطر.

11. ضمان اقتران التمويل المقدم من الجهات المانحة لبرامج منع التطرف العنيف باستخدام الأدوات الدبلوماسية والسياسية الملائمة.

تحديد أولويات البرامج الرامية إلى منع التطرف العنيف

1. **ينبغي تأسيس استراتيجيات التمويل على التحليلات المحلية:** ينبغي أن يسترشد تصميم البرامج ببحوث نوعية مستقلة قائمة على أساس البيانات التي تبين أن الأنشطة المقترحة تعالج العوامل المحركة للتطرف والتجنيد للتطرف العنيف في المواقع الجغرافية المحددة. كما ينبغي للجهات المانحة أن تشارك في الاستثمار في مثل هذه التحليلات المحلية للمخاطر والاحتياجات وتبادلها ومقارنتها وتحديثها باستمرار لكي تسترشد بها عند تحديد أولويات التمويل. وينبغي مشاركة هذه التحليلات مع الأطراف المنفذة الحالية أو المحتملة كلما كان ذلك ممكناً. كما ينبغي على الجهات المانحة تجنب بناء القرارات على افتراضات أو نظريات حول ما يدفع التطرف العنيف على المستوى المحلي في غياب البيانات.
2. **ضمان المشاركة الفعالة للمجتمع المدني:** ينبغي على الجهات المانحة أن تضمن المشاركة الفعالة للجهات الفاعلة المحلية والمجتمع المدني في تطوير استراتيجيات التمويل الخاصة بمنع التطرف العنيف، مقرة بأن الفاعلين المحليين المستقلين من المجتمع المدني غالباً ما تكون في الوضع الأفضل لتحديد احتياجات مجتمعاتها. ويمكن تحقيق ذلك من خلال عمليات التشاور المنتظمة أو المنابر الدائمة مع أصحاب المصلحة المحليين لضمان حصول الجهات المانحة على مدخلات من المجتمع المدني تتجاوز مجرد "الفاعلين المعروفين" أو "الذين يتمتعون بشعبية لدى الجهات المانحة" عند مراجعة أولويات التمويل.
3. **ضمان التشاور المنتظم وإشراك المنظمات التي تقودها النساء والشباب:** يجب على الجهات المانحة وغيرها من الجهات الفاعلة الدولية إشراك المنظمات التي تقودها النساء والشباب النشطة في المجتمعات المحلية بصورة مستمرة من أجل الحصول على تقييم للسباق، وتحليلات، وتوجيهات فيما يتعلق بالتدخلات ومن أجل دعم تلك المنظمات المحلية. ويمكن تحديد هذه الكيانات من خلال التواصل على المستوى المحلي وعن طريق الشبكات والتحالفات العالمية القائمة.
4. **تيسير مشاركة الممثلين الميدانيين للجهات المانحة:** ينبغي أن تسعى الجهات المانحة إلى الحصول على مدخلات من الممثلين المحليين عند تحديد أولويات التمويل الاستراتيجي، كما ينبغي أن يقوموا بتيسير التعاون المستمر مع الممثلين المحليين والمنظمات المحلية المعنية بالتنفيذ. وينبغي ألا يقتصر هذا الأمر على المكتب أو الوكالة التي توفر التمويل أو المنظمة المتلقية فقط، بل ينبغي تعزيز التنسيق والتعاون على نطاق واسع لمنع التكرار وتعزيز أوجه التآزر. فعلى سبيل المثال، ينبغي على الجهات المانحة الحكومية تعزيز التنسيق مع المسؤولين المحليين بالسفارات لضمان استرشاد النهج بالاحتياجات التي حددها الخبراء على أرض الواقع. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يساعد هذا التنسيق على تجنب تأخر تنفيذ أنشطة المنح، الأمر الذي يمكن أن يطرأ في بعض الأحيان بسبب عدم معرفة السفارات بالمشاريع الجديدة التي اعتمدها عواصمها بشكل مستقل.
5. **رفع مستوى التنسيق مع مسؤولي الحكومة المضيفة والوكالات الشريكة:** ينبغي على الجهات المانحة، كلما كان ذلك ملائماً، التأكد من تنسيق أولويات التمويل مع حكومات الدولة المستفيدة من أجل ضمان اقتناع الحكومات المحلية وبناء قدراتها. وفي بعض الحالات، لا يتم إدراج مسؤولي الحكومات المضيفة في تصميم البرامج أو تنفيذها أو لا يتم إعلامهم بها، مما يتسبب في مواجهة التنفيذ للعراقيل الإضافية وضياع فرص الاستفادة من البصيرة المحلية. وسوف يتأثر أي تنسيق بعوامل تتضمن دعم الحكومة المضيفة لنهج "المجتمع بأسره" تجاه منع التطرف العنيف والدور الهام الذي ينبغي أن تلعبه منظمات المجتمع المدني جنباً إلى جنب مع الحكومات في التنفيذ.

6. تحسين التنسيق مع غيرها من المانحين والشركاء: ينبغي على الجهات المانحة أن تضع آليات مناسبة لتبادل المعلومات الخاصة بتقييم الحالة الراهنة للمساعدات في مجال منع التطرف العنيف، وأين توجد الثغرات، والأنشطة التي يرحح تكرارها. في حالة عدم وجود مثل تلك الجهود بالفعل، ينبغي أن يعقد الممثلون المحليون للجهات المانحة "اجتماعات تنسيق جهود منع التطرف العنيف" بصورة منتظمة بهدف إزالة أي تضارب في تمويلها ولتعظيم إمكانيات التضافر بين البرامج. وينبغي ألا يقصر منظمو الاجتماعات المشاركة على الأطراف التي تعلن أنها فاعلة في مجال "منع التطرف العنيف"، وبالتالي الأخذ في الاعتبار عدم وجود تعريف موحد لمصطلح منع التطرف العنيف والاستخدام غير المتسق للتسمية بين الجهات المانحة والقائمين على التنفيذ.

تحديد الشركاء المحليين والقائمين على التنفيذ من المجتمع المدني

7. تيسير عملية تقديم المقترحات لجذب شركاء جدد مبتكرين: ينبغي على الجهات المانحة الإعلان عن دعوات تقديم المقترحات (CfPs) من خلال مختلف الشبكات والمنصات للوصول إلى مجموعة متنوعة من مقدمي المقترحات المحتملين. ويمكن أن يشمل ذلك على المستوى الحكومي إرسال الدعوات إلى مجموعة متنوعة من الهيئات والوزارات (مثل التعليم، والفنون/ الثقافة/ الرياضة، والمرأة/ الشبا) لتعميمها على شبكاتهم بالإضافة إلى إرسالها إلى السفارات ذات الصلة. وكلما كان ذلك ممكناً، ينبغي أن ينظم المانحون مؤتمرات لمقدمي المقترحات داخل الدول للرد على الأسئلة وتشجيع المناقشات. كما ينبغي عليهم أيضاً تشاطر التقييمات والتحليلات و/ أو التقارير الخاصة بالبرامج عند نشر دعوة لتقديم المقترحات حتى يستفيد جميع مقدمي المقترحات من الخبرات السابقة. ويمكن للجهات المانحة أن تدرس السماح بتقديم المقترحات باللغات المحلية في حالة المنح الصغيرة، بالإضافة إلى الحد من المتطلبات الإدارية المرهقة التي قد لا تستطيع المنظمات الصغيرة أو تلك التي يقودها الشباب الوفاء بها. وينبغي على الجهات المانحة أيضاً أن تأخذ في اعتبارها أنه ليس لدي جميع منظمات المجتمع المدني إمكانية الوصول إلى شبكة الإنترنت وبالتالي قد لا يستطيع البعض المشاركة في عمليات التقديم التي تتم حصراً على الإنترنت. ولذلك فإن توسيع نطاق عملية التقديم لتشمل قنوات بخلاف الإنترنت، على سبيل المثال عن طريق دعوة منظمات المجتمع المدني المحلية للحصول على أوراق التقديم من وتسليمها للسفارات المحلية من شأنه أن يسمح للجهات المانحة بالحصول على عدد أكبر من المقترحات.

8. تحقيق التوازن المناسب بين دعم منظمات المجتمع المدني التي تتمتع بالخبرات والتجارب والشبكات ذات الصلة من ناحية، وضمان المشاركة مع مجموعة متنوعة من منظمات المجتمع المدني، لا سيما تلك التي تقودها النساء والشباب والأقليات وتعمل معها: هناك عدد متزايد من منظمات المجتمع المدني التي ترى نفسها فاعلة في مجال منع التطرف العنيف في بيئة يسود فيها التصور بوجود أموال متاحة لأنشطة منع التطرف العنيف بينما تتناقص الموارد المتاحة للمنظمات في البيئة الأوسع نطاقاً. ويشجع هذا الأمر على زيادة عدد الشركاء المحليين والدوليين الراغبين في الاستفادة من تلك الموارد والذين قد لا يتمتعون بالمعرفة والمهارات والخبرة والشبكات والمصادقية اللازمة لتنظيم أنشطة منع التطرف العنيف بنجاح. ينبغي على الجهات المانحة أن تعطي الأفضلية لمنظمات المجتمع المدني التي تحركها المهمة والقناعة وغيرها من المجموعات التي لديها اختصاص معنن واضح ودوائر جماهيرية للعمل على قضايا منع التطرف العنيف ذات الصلة.

وحيثما يكون ذلك ملائماً، ينبغي على الجهات المانحة أن تعمل من خلال البرامج والهياكل والمنظمات الموجودة والقائمة على المجتمع المحلي التي لديها صلات قوية داخل المجتمعات المحلية ذات الصلة أو معها. ويعترف ذلك بأنه في بعض الحالات، بما في ذلك لأسباب سياسية أو أمنية أو تصورية، قد تتردد منظمات المجتمع المدني في قيادة مبادرات قائمة بذاتها في مجال "منع التطرف العنيف"، أو قد لا تبرر درجة الأولوية بالنسبة للمجتمع قيام مبادرات قائمة بذاتها لمنع التطرف العنيف. وفي تلك الحالات، ينبغي على الجهات المانحة أن تشجع دمج أنشطة منع التطرف العنيف في كيانات أوسع، ربما قائمة بالفعل، تتعامل مع أولويات أعلى للمجتمع (مثل العنف، والمخدرات، والصحة العقلية والتعليم).

عند تحديد منظمات المجتمع المدني التي ينبغي دعمها، ينبغي أن ينظر المانحون إلى ما هو أبعد من أولئك الذين يتمتعون بشهرة أكبر وسلطة تقليدية، وأولئك الذين يديرون برامج فعلية قائمة على المجتمع المحلي، إلى أولئك الذين يمثلون قطاعات رئيسية في المجتمع مثل المرأة والشباب والأقليات الدينية أو العرقية). وينبغي عليهم أن يوفر الدعم لمنظمات المجتمع المدني التي تتمتع بخبرات ذات صلة في العمل في مجالات مختلفة، وليس بالضرورة داخل سياق التطرف العنيف (مثل أولئك الذين يعملون في مجال بناء السلام أو منع العنف). كما ينبغي على الجهات المانحة أن تشجع مشاركة المبدعين والصحفيين ورواد الأعمال حيث يمكنهم تقديم رؤى جديدة وإمكانية الوصول إلى الدوائر غير المستغلة، علاوة على المنهجيات الجديدة.

9. الاستفادة من الآليات المستقلة القائمة لتمويل منظمات المجتمع المدني ودعمها: هناك حالات كثيرة لا يستطيع فيها المانحون إدارة المنح الصغيرة أو متوسطة الحجم لمنظمات المجتمع المدني المحلية. وبالمثل هناك حالات تستفيد فيها منظمات المجتمع المدني من المساعدات الإدارية من طرف ثالث لضمان الرصد والتقييم الفعالين، وإعداد التقارير المالية، وحتى إعداد المقترحات بغلة ثانية أو ثالثة. ينبغي على الجهات المانحة أن تدعم الأموال المستقلة الموجودة كوسيلة لتنويع تدفق الموارد إلى المنظمات المحلية لتحقيق العمل الإبداعي في مجال منع التطرف العنيف.

10. لا تعطوا الحكومات المضيفة حق النقض بخصوص منظمات المجتمع المدني المحلية التي تستحق الحصول على دعم الجهات المانحة: يمكن أن تمثل الشراكة مع الحكومات المضيفة، أو على الأقل موافقتها، عاملاً حاسماً في نجاح واستدامة مبادرات منع التطرف العنيف التي تقودها منظمات المجتمع المدني. ومع ذلك، ينبغي على الجهات المانحة أن تقدر أن إعطاء العواصم الوطنية سلطة الفيتو يمكنه أن يجعل من الصعب تمويل تلك المجموعات التي يحتمل أن تتمتع بأكثر قدر من المصداقية في المجتمعات المهمشة. وفي هذا السياق، ينبغي على الجهات المانحة أن تكثف دعمها للآليات التي توفر منح صغيرة للفاعلين المحليين بدون أن تضطر بالضرورة إلى السعي للحصول على موافقة الحكومات الوطنية على كل من تلك المنح.

تصميم البرامج

11. **تصميم البرامج بحيث تعالج الدوافع أو المحركات المحلية المحددة:** ينبغي على الجهات المانحة أن تضمن أن البرامج المقترحة تحدد كيف تنوي التعامل مع تلك الدوافع أو التهديدات المحددة من خلال مجموعة من الأنشطة المحددة في ضوء الدوافع المحددة وتحليل التهديدات. على سبيل المثال، ينبغي على الجهات المانحة أن تتجنب تمويل البرامج التي تركز حصريا على "الخطاب المضاد" أو "تراسل المكافحة" (الرسائل المضادة) في السياقات التي تكون فيها الدوافع الرئيسية للتطرف والتجنيد للتطرف العنيف هي دوافع اجتماعية واقتصادية.
12. **دعم وتشجيع البرامج التي توفر بدائل إيجابية للمجتمعات والأفراد المعرضين لخطر التجنيد للتطرف العنيف:** كثير من المبادرات المحلية الأكثر فعالية تنجح لأنها تزود المستفيدين من البرامج بفهم إيجابي وسلمي لإيمانهم الديني من خلال خدمة مجتمعاتهم المحلية، وتوليد الدخل والتعامل مع مظالمهم وشكاواهم، وتعزيز مشاعر احترام الآخرين. ومن خلال توضيح "الغرض منها"، تعزز هذه البرامج التماسك الاجتماعي والتعددية، وتبني القدرة على الصمود في مواجهة التطرف العنيف، كما تمكن الأفراد من رفض أيديولوجيات المجموعات التي تقبل العنف والتعصب.
13. **تجنب انغلاق البرامج و تقوليها ومراعاة اتباع نهج أكثر تكاملا تجاه إعداد البرامج المعنية بمنع التطرف العنيف:** ينبغي على الجهات المانحة اتباع نهج أكثر تكاملا تجاه برامج منع التطرف العنيف، على سبيل المثال، يجب أن يدرج المانحون منظور جنساني بكافة عمليات تصميم البرامج وتنفيذها ورصدها وتقييمها. ويكشف التحليل الجنساني عن ديناميات هامة للقوة، وامكانيات التهميش، والأبعاد غير المرئية للهويات الشخصية والأغراض التي تتقاطع مع دوافع التطرف. فمن خلال إدراج المنظور الجنساني يمكن للجهات المانحة الحصول على المعلومات وإشراك الأطراف المعنية الغائبة والهامة من أجل التوصل إلى فهم شامل للتطرف العنيف وإيجاد حلول فعالة له.
14. **استثمار المزيد من الموارد في البرامج طويلة الأجل التي تعزز العلاقات الإيجابية بين المجتمع المدني والسلطات المحلية، بما في ذلك سلطات إنفاذ القانون، للمساعدة على منع التطرف العنيف:** تعد الثقة عنصرا أساسيا من عناصر البرامج المحلية الفعالة والمستدامة لمنع التطرف العنيف، لكنه غالبا ما يكون الثقة غائبة نتيجة لانتهاكات حقوق الانسان والفساد ونظم مكافحة الإرهاب القمعية. ينبغي على الجهات المانحة التأكيد على أهمية تبني النهج التعاوني إزاء برامج منع التطرف العنيف، وبناء العلاقات الإيجابية طويلة الأجل وإضفاء الطابع المؤسسي عليها، والعمل على استدامتها لما بعد فترة المشروع.
15. **توفير أدوات منع التطرف العنيف وغيرها من الموارد ذات الصلة لمنفذي منظمات المجتمع المدني والمجتمعات المحلية:** ينبغي للأنشطة التي ترفع الوعي بالتطرف العنيف (مثل تدريب الأمهات وباقي أفراد الأسرة حول كيفية التعرف على دلائل التطرف والتجنيد للتطرف العنيف)، حيث يكون ذلك ملائما، أن تشمل توفير المعلومات والموارد التي يمكن للمستفيدين / المشاركين الحصول عليها في حالة مواجهتهم لتحد أو مشكلة ذات صلة.

- 16. مراعاة وضع أطر البرامج حول شواغل المجتمعات ذات الصلة:** ينبغي وضع البرامج بحيث تتعامل مع الشواغل من وجهة نظر المجتمع المحلي، بدلا من وجهة نظر الجهات المانحة، والسلطات الوطنية، والمنظمات الدولية، أو المنظمات غير الحكومية الدولية. وينبغي أن يتم تصميم الأنشطة التي تضطلع بها برامج منع التطرف العنيف من أجل تمكين و/ أو بناء قدرات مستفيدين/ مشاركين معينين، حيثما أمكن، وتنفيذها بالشراكة معهم.
- 17. تجنب فرض توقعات غير واقعية على منظمات المجتمع المدني التي تحصل على المنح:** ينبغي على الجهات المانحة أن تتسم بالمرونة التي تتناسب مع مختلف السياقات الأمنية والسياسية والاجتماعية والتنظيمية التي تعمل فيها منظمات المجتمع المدني. يجب ان تكون الجهات المانحة أكثر إدراكا للقيود اللوجستية والتشغيلية التي تواجهها منظمات المجتمع المدني التي تحصل على المنح، ولطالب المجتمعات المتلقية، والشواغل الأمنية للممارسين الأفراد. كما ينبغي أن تشمل المنح على الإدارة القادرة على التكيف، سواء من جانب الجهات المانحة أو المنظمات الحاصلة على المنح، وتبسيط عمليات الاعتماد لإدخال التغييرات على المنح حسب الحاجة.
- 18. دعم المزيد من البرامج طويلة الأجل:** نظرا للطبيعة طويلة الأجل لكثير من العمل المعني بمنع التطرف العنيف، ينبغي أن تبتعد الجهات المانحة عن العقود قصيرة الأجل وتدعم البرامج الأطول أجلا لمنظمات المجتمع المدني. وحيث يكون ذلك ممكنا، يجب أن تزود الجهات المانحة المنظمات بالتمويل الأساسي من أجل تطوير قدراتها التنظيمية، الأمر الذي من شأنه أن يحسن قدرتها على أن تصبح كيانات مكتفية ذاتيا ووكيلة للتغيير، علاوة على مساعدتها على ضمان الاستدامة والأثر طويل الأمد. ويجب أن تنظر الجهات المانحة في تخصيص بعض التمويل لتوفير درجة من درجات الضمان لمنظمات المجتمع المدني لمتابعة أنشطتها (وخاصة المبادرات التجريبية) لكي يمكن للمنظمات تطوير الأنشطة أو المخرجات أو النتائج الناجحة، أو تكرارها.
- 19. تمويل الترجمة والترجمة الفورية إلى اللغات المحلية:** هذه الإضافة البسيطة إلى برامج منع التطرف تضمن إتاحة الموارد للأنشطة (مثل البحوث والبيانات والممارسات الفضلى ووثائق السياسات والمحتوى الإعلامي والمؤتمرات وورش العمل) باللغات المحلية ذات الصلة، وبالتالي إتاحتها للمجموعات المهمشة التي قد لا تتحدث لغات الأغلبية.
- 20. تقديم المساعدات الفنية وغيرها من المساعدات الرامية إلى بناء القدرات للمنفذين بالمجتمع المدني:** ينبغي على الجهات المانحة أن تحدد أولويات تطوير القدرات الخاصة بمنظمات المجتمع المدني لكي تشارك بفعالية في العمل الخاص بمنع التطرف العنيف بعد انتهاء أي مشروع. تحتاج المزيد من منظمات المجتمع المدني الحصول على الموارد الكافية (من الناحيتين الإدارية والتنظيمية) بحيث تكون في وضع لا يسمح لها فقط بالوصول بفعالية إلى منح الجهات المانحة، وتنفيذها ورصد أثرها، لكن أيضا بالمشاركة حسب الاقتضاء في المناقشات المتعلقة بالسياسات العامة بشأن منع التطرف العنيف على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية.³

³ ومن الأمثلة على ذلك صندوق السلام الابتكاري الذي تديره آيكان

ويمكن أن تشمل مثل هذه الجهود تدريب منظمات المجتمع المدني على إجراء البحوث والتحليلات، وكتابة المقترحات، والرصد والتقييم، وعلى نظريات التغيير، والاتصالات وبناء العلامات التجارية (نظراً للحساسيات المحيطة بموضوع "منع التطرف العنيف")، والإدارة. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي على الجهات المانحة أن تدعم توفير تدريب مصمم خصيصاً لمنظمات المجتمع المدني حديثة العهد بمجال منع التطرف العنيف والتي تتمتع بخبرات في الميادين ذات الصلة (مثل تعزيز الديمقراطية، وتمكين المرأة أو الشباب والحوار، وحقوق الإنسان، وبناء السلام أو المشاركة المجتمعية) من أجل تحسين قدرتها على دمج برامج منع التطرف العنيف في البرامج الجارية ذات الصلة وتأمين المنح الجديدة في مجال منع التطرف العنيف، علاوة على توجيه سياسات منع التطرف العنيف وجدول أعمالها من واقع تجاربها وخبراتها.

التمويل

21. **تجنب إضفاء الطابع الأمني على منظمات المجتمع المدني عن طريق استخدام أموال التنمية والدبلوماسية (بدلاً من تلك المرتبطة بجهات أمنية) لدعم العمل في مجال منع التطرف العنيف:** ينبغي أن يأتي التمويل الذي توفره الحكومات للبرامج المجتمعية التي تهدف إلى بناء التماسك الاجتماعي أو الصمود في وجه التطرف العنيف والذي تضطلع به منظمات المجتمع المدني، كلما كان ذلك ممكناً، من خارج الميزانيات المخصصة لمكافحة الإرهاب والوكالات الأمنية.
22. **توسيع نطاق الدعم للمنح غير المباشرة والفرعية، والدعم العيني، وغيرها من آليات أنشطة الشراكة:** ينبغي أن تعترف الجهات المانحة بأن الأطراف المحلية التي تتمتع بالقدر الأكبر من المصادقية في مجال منع التطرف العنيف يمكن أن تكون من المجموعات التي ترغب في حماية استقلالها عن الحكومات، وبالتالي سوف تتردد في الحصول على التمويل المباشر من أي حكومة. وفي هذا السياق نحث الجهات المانحة على توسيع نطاق دعمها لآليات التمويل التي تسمح بتوفير المنح الفرعية (غير المباشرة) عن طريق منظمات المجتمع المدني الأكبر حجماً والتي يمكنها أن توزع التمويل ليشمل أنشطة إعداد التقارير والرصد والتقييم) على المنظمات الأصغر ونشر عليه، وتساعد في نفس الوقت على بناء قدراتها الخاصة.
23. **السعي لتنفيذ المزيد من المبادرات متعددة الجهات المانحة:** ينبغي على الجهات المانحة أن تزيد من سعيها نحو ترتيبات "التمويل الجماعي"، مع التسليم بأنها تخلق المزيد من الفرص لتنفيذ مشروعات أطول أمداً وتؤدي إلى رفع المستوى من وفورات الحجم المستدامة. كما يقلل التمويل متعدد الجهات العبء السياسي على منظمات المجتمع المدني عن طريق تقليص الانطباع المحتمل بأنها مرتبطة بالسياسات الخارجية لحكومة معينة أو بأجندتها. كما أن الدعم المقدم من عدة جهات مانحة يعزز الأمن المالي واللوجستي للبرنامج الذي يموله.

الاتصالات الاستراتيجية والوسوم

24. الاستثمار في برامج الاتصال والتوعية التي تعلم المجتمعات المحلية بأنشطة منع التطرف العنيف بأسلوب يتسم بالشفافية بهدف تمييزها عن التدابير "القاسية" المعنية بمكافحة الإرهاب: لكي تتجنب وصم مجموعات معينة، ينبغي على البرامج المعنية بمنع التطرف العنيف ان تكون موجهة إلى مجتمع منطقة جغرافية بأكملها. وينبغي أن يضطلع أفراد يتمتعون بالخبرة في مجالات الأمن ومنع التطرف العنيف واللغات والثقافات المحلية، حيثما أمكن، بتقديم تلك الجلسات.

25. تجنب اللغة التي تصم المجتمعات: ينبغي على الجهات المانحة أن تمتنع عن ربط التطرف العنيف بدين معين وأتباعه أو كليهما لتجنب تعزيز القوالب النمطية المسببة للانقسام والانطباع الذهاب إلى وجود تبرير أيديولوجي لأعمال العنف الإجرامية. وبالمثل، ينبغي على الأطراف الفاعلة في مجال منع التطرف العنيف أن تفكر في استخدام مصطلحات أكثر حيادية، مثل "الشمول" و"اللاعنف" و"السلام" و"التعددية" بدلا من المصطلحات القيمية، مثل "معتدل" عند وصفها لبرامج منع التطرف العنيف. وفي حالة سعي الجهات المانحة لاستخدام مصطلحات قيمية، ينبغي عليها تحديد حدود هذه المصطلحات صراحة.

26. مراعاة تأسيس إطار الاتصالات حول العناصر المحركة والدوافع المحلية: يمكن للبرامج أن تحقق نجاحا كبيرا بدون استخدام مسمى "التطرف العنيف"، شريطة أن تحتوي على أنشطة تتحدى العناصر المحلية المحركة للتجنيد والتحول من التشدد إلى التطرف العنيف. قد تؤدي مناقشة "التطرف العنيف" علنا وعلى الملأ في بعض المجتمعات أو السياقات إلى الاستقطاب أو الحساسيات أو الحظر، بينما يمكن لها أن تؤدي إلى نتيجة عكسية في سياقات أخرى، وإلى تعميق الانقسامات داخل المجتمع بدون قصد، مما يدفع أفراد المجتمعات المهمشة إلى الاختباء، أو تشتيت جهود الحكومات والأطراف المجتمعية الفاعلة التي تعاني من نقص الموارد وعرقلة جهودهم للتعامل مع تحديات أهم لحقوق الانسان وأمنه. ينبغي أن تنبني التوعية والتواصل المجتمعيين اللغة المناسبة لوصف القضايا والأنشطة المحددة للسياق المحلي بدلا من اللجوء للمصطلحات الشائعة ل"التطرف العنيف".

27. تمكين منظمات المجتمع المدني التي تعمل على منع التطرف العنيف من الوصول إلى المنصات المستقلة لدعم منظمات المجتمع المدني (عبر الإنترنت أو بدونه): من المهم ان تستطيع منظمات المجتمع المدني الوصول إلى مثل تلك المنصات من أجل تبادل الخبرات الإيجابية والسلبية في العمل مع الجهات المانحة الفردية أو المنظمات غير الحكومية العالمية، على سبيل المثال، وتعلم الدروس المستفادة من المنظمات الأخرى بشأن أفضل الأساليب في إدارة العلاقات مع هذه الأطراف الخارجية المعنية بمنع التطرف العنيف. ويمكن لمنصة GSX وغيرها من المراكز الإقليمية القائمة ذات الصلة لدعم منظمات المجتمع المدني أن تكون ذات فعالية لهذا الغرض. علاوة على ذلك، يمكن تشجيع أحد الأطراف الفاعلة متعددة الأطراف - مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) أو GCERF - وتزويده بالموارد اللازمة لجمع البيانات من منظمات المجتمع المدني حول العالم بشأن انطباعاتها وتصوراتها فيما يتعلق بالنهج التي تتبعها الجهات المانحة والمنظمات غير الحكومية العالمية تجاه العمل مع المنظمات المحلية.

28. انتبهوا لمجموعة المخاطر المرتبطة بمصطلحات منع التطرف العنيف ومجال الممارسة على نطاق

أوسع: ينبغي على الجهات المانحة مراعاة الحساسيات داخل المجتمع المدني والمجتمعات المحلية والمجموعة المعرض من المخاطر المحيطة باستخدام المصطلحات مثل مكافحة التطرف العنيف (CVE) ومنع التطرف العنيف (PVE) أو التطرف العنيف والتشدد الذي يؤدي إلى الإرهاب (VERLT). وعلاوة على المخاطر الشائعة في بيئة عمل الأطراف الفاعلة في مجال التنمية، هناك مخاطر محددة تعكس الطبيعة الفريدة لمنع التطرف العنيف كمجال للممارسة، وتتضمن: (أ) السمعة -- العزلة، وفقدان المصداقية والشرعية، (ب) السلامة التشغيلية/الأمن التشغيلي – الاستهداف من قبل المتطرفين العنيفين وغيرهم من الأطراف التي تلجأ إلى العنف، (ج) القيود السياسية – القيود الحكومية، و(د) اجتماعيا الوصم.

ومن ثم ينبغي أن تتوخى الجهات المانحة الحذر، من بين أمور أخرى، فيما يتعلق بتعزيز مشاركتها في البرامج، لا سيما عندما يأتي التمويل من ميزانيات الدفاع أو الدبلوماسية. وفي حين أنه من المهم عدم حجب المعلومات المتعلقة بمصادر التمويل عن الأطراف المحلية المستفيدة، ينبغي على الجهات المانحة أن تتوخى المزيد من الحيطة والتبصر تجاه منظمات المجتمع المدني الشريكة عند إلقاء الضوء على كيفية الإقرار بالمساهمات المالية للجهة المانحة من خلال الأنشطة التي يتم تنفيذها.

الرصد والتقييم وقياس النجاح

29. إعطاء الأولوية لتطوير أطر قوية معدة خصيصا للرصد والتقييم: ينبغي على الجهات المانحة تقديم الدعم

المالي الكافي لعمليات الرصد والتقييم ضمن آليات تقديم المنح، ودفع المنفذين إلى إدراج التقييمات الخارجية ضمن تصميم مشاريعهم. وعلى أي حال، ينبغي عليهم الاعتراف بأن بعض العوامل مثل "الثقة" و "الملكية المحلية"، والتي تعد جزءا لا يتجزأ من استدامة تلك البرامج، تتطلب إجراءات نوعية، كما يمكن أن تكون غير ملموسة؛ ولذلك يجب تكييف آليات الرصد والتقييم لضمان صلتها بالسياق والقضايا التي يجري تناولها.

30. تعزيز مشاركة أكثر مرونة وقابلية للتكيف مع منظمات المجتمع المدني حول الرصد والتقييم: يجب أن

تتسم الجهات المانحة بالمرونة والقدرة على التكيف، لاسيما تجاه منظمات المجتمع المدني العاملة في المناطق الحساسة والمقلبة. وينبغي عليها أن تؤمن جداول زمنية مرنة لتقديم التقارير للسماح لمنظمات المجتمع المدني بالمساحة للقيام بأنشطتها دون ضغوط فيما يتعلق بتقديم التقارير. فعلى سبيل المثال، ينبغي ألا يتطلب مشروع مدته ستة أشهر أكثر من تقريرين أحدهما في منتصف المدة والآخر تقرير نهائي وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يضمن المانحون أن تكون أطر قياس الأداء أو منهجيات الرصد والتقييم المصممة لتقييم أثر المشروع متناسبة مع مستوى التمويل المخصص.

31. مراعاة تجنب أطر الرصد والتقييم التي تتصف بأنها "مقاس واحد يناسب الجميع" والحد من الضرر:

ينبغي أن يكون إطار رصد وتقييم مشاريع منع التطرف العنيف التي تقودها منظمات المجتمع المدني ملائمة لحجم المنحة، وقدرات المنظمة الحاصلة على المنحة والقيود السياقية المرتبطة بالعمل على مستوى

المجتمع المحلي، مع إدارة المخاطر المرتبطة بالمنهجيات المبتكرة في نفس الوقت. ويشمل ذلك مخاطر التي يتعرض لها الحاصلون على منح منع التطرف العنيف والذين غالبًا ما يقومون بعمل شديد الحساسية يجعلهم عرضة للهجوم أو الاستهداف. وبالإضافة إلى ذلك، قد يكون طرح أسئلة صريحة حول المواقف والسلوكيات المتعلقة بالتطرف العنيف ومنع التطرف العنيف غير مناسب في جميع الظروف، بل وقد يؤدي في بعض الحالات إلى نتائج عكسية.

32. كيفية قياس "النجاح". في غياب السببية المباشرة بين برنامج معين لمنع التطرف العنيف والحد من مثل هذا التعاطف والدعم للتطرف العنيف، ينبغي على الجهات المانحة تشجيع منظمات المجتمع المدني على تحديد طرق أخرى لقياس "النجاح" أو "الأثر"، والتي تشمل:

- أ. التغييرات في القدرة على الوصول، والمواقف، والسلوكيات، والعلاقات، و/أو الوضع/ تحديد المواقع (أي كيف تؤثر الأفعال/ الأنشطة على مجتمعات التركيز).
- ب. العلاقات الجديدة التي تشكلت (أي الجمع بين الأشخاص الذين غالبًا لا يشاركون بعضهم البعض، وقد لا يتقنون ببعضهم البعض لتطوير حلول تعاونية وشبكات جديدة وعلاقات إيجابية).
- ت. التحسن في استدامة وقدرات الحاصلين على المنح والمنح الفرعية.
- ث. زيادة مشاركة المجتمعات المحلية وجهود صمودها.
- ج. إدماج المجتمع المدني وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات والبرامج وخطط العمل والاستراتيجيات الوطنية والإقليمية والدولية لمنع التطرف العنيف ومكافحة الإرهاب.
- ح. زيادة التوافق والتشاور والتنسيق وتبادل المعلومات بين الأطراف المعنية بمنع التطرف العنيف (مثل سلطات إنفاذ القانون والقيادات المجتمعية) في البلدان أو المجتمعات المستفيدة.
- خ. رفع مستوى المساءلة في معالجة القضايا المنهجية التي ينبغي أن تتغير من أجل منع التطرف العنيف.
- د. تطوير الممارسات الفضلى والدروس المستفادة والبحوث التي تساهم في إضفاء الطابع المهني على جهود منع التطرف العنيف، وتبادلها.

33. كيفية قياس الأثر. تشمل الأساليب المترابطة المحتملة التي قد ترغب منظمات المجتمع المدني في استخدامها لقياس الأثر: (أ) التقييمات الأساسية، و(ب) تحليل البيانات (بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي)، و(ج) المناقشات الجماعية المركزة، و(د) الدراسات الاستقصائية السابقة للنشاط واللاحقة له بما في ذلك الدراسات المتعلقة بوجهات النظر تجاه العنف أو الجماعات الدينية أو الإثنية الأخرى، و(هـ) المقابلات الفردية، و(و) تطور ديناميات التطرف العنيف، و(ز) تطور الظروف المحلية التي تسهم في التطرف أو التجنيد.

34. النظر في توسيع نطاق تركيز جهود الرصد والتقييم إلى ما هو أبعد من التقييم على المستوى الجزئي للبرامج المنفردة، وإدراج نهج كلي ينطوي على قياس القدرة الشاملة على الصمود لدى مجتمع معين أو منطقة جغرافية معينة في وجه إغراء التطرف العنيف. وينطوي هذا على النظر في أثر مجموعة واسعة النطاق من التدخلات (البرامج والسياسات معًا) على مستويات الصمود والمرونة. في الوقت الحاضر يتركز البحث عن بيانات أفضل فيما يتعلق بما "ينجح" لتبديد الإنفاق على منع التطرف العنيف في مجال ضيق ولا يأخذ في الاعتبار الحاجة إلى توقع بعض الفشل في مجال لا يزال من الصعب فيه إثبات أثر البرامج المنفصلة.

35. لا تقصر التغذية المرتدة على المستفيدين من البرنامج أو الفئات التي يستهدفها: قد يكون من المفيد أيضا إدماج التغذية المرتدة وتعليقات الأفراد غير المشاركين في البرنامج نفسه لتقييم الأثر الأوسع على المجتمع. وفي بعض المناطق يمكن أن تكون فعالية البرنامج محدودة بالرغم من استفادة الفئات المستهدفة والمشاركين إذا كان شعور الأطراف الفاعلة المحيطة مختلفا.

لا تنسوا السياسات المعنية بمنع التطرف العنيف

36. التوفيق بين الدعم السياسي والدبلوماسي والتقني وبين التمويل: ينبغي على الجهات المانحة التأكد من أن دعمها لبرامج منع التطرف العنيف متوافق مع استخدام الأدوات الدبلوماسية والسياسية المناسبة لضمان أن الحكومات المضيفة تعطي الأولوية لتوفير الفرص والعدالة والخدمات للمجتمعات المحلية المهمشة والهشة وتبني الثقة معها. ويشمل هذا النهج تعزيز أهمية حماية الحيز السياسي والقانوني لدى الحكومات المضيفة لكي تستطيع منظمات المجتمع المدني أن تعمل. كما ينطوي أيضا على الاعتراف بالدور الحاسم الذي تلعبه تلك المنظمات في توفير فرص التفاعل بين مختلف الفئات السكانية وداخلها، فضلا عن توفير مساحة للمشاركة البناءة مع الدولة.

37. التحقق لضمان اتساق بيئة السياسات ذات الصلة مع حقوق الإنسان والحريات الأساسية. على سبيل المثال، ينبغي أن تسعى الجهات المانحة إلى ضمان استناد إطار السياسات المعنية بمنع التطرف العنيف في الدولة المعنية إلى تقييم موضوعي غير متحيز للعوامل المحركة لكافة أشكال التطرف العنيف، وأنه لا يركز بشكل غير متناسب على مجموعة دينية أو عرقية أو اثنية بعينها، ويتجنب ربط ممارسات أو معتقدات دينية أو سياسية معينة بخطر التطرف العنيف، وأنه تم إعداده واعتماده بأسلوب ديمقراطي، وبالتشاور مع المجتمع المدني، علاوة على خضوعه لرقابة البرلمان ومراجعته.

GLOBAL SOLUTIONS EXCHANGE